

**الأمر رقم 75  
الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة  
إعادة توزيع الشركات الصناعية العسكرية**

بناء على السلطات المخولة لي بصفتي المدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة، وبموجب القوانين والأعراف المتبعة في حالة الحرب، وتمشياً مع قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، بما فيها القرار رقم 1483 والقرار رقم 1511 (2003)؛

وتعزيزاً للالتزامات الخاصة بتشجيع النظام العام والسلامة واستعادة ظروف الأمن والاستقرار للشعب العراقي؛

وانسجاماً مع العمل الوثيق مع مجلس الحكم الرامي لضمان حدوث التغيير الاقتصادي بطريقة مقبولة من جانب شعب العراق؛

وإدراكاً منا بأن الكثير من شركات الدولة التي كانت منخرطة سابقاً في الانتاج الصناعي العسكري (والتي كان يشار لها بعبارة "الشركات الصناعية العسكرية") أصبحت عاطلة ومهجورة الى حد كبير في جميع أنحاء العراق؛

وتعبيراً عن قلقنا الناجم عن أن مباني ومصانع الشركات التي كانت ملحقة في السابق بالهيئة الصناعية العسكرية (او "الشركات الصناعية العسكرية") غالباً ما تحتوي على مخزون احتياطي من المواد والمعدات التي لا تزال صالحة للاستخدام في أعمال عنف ضد قوات التحالف و ضد شعب العراق، وأن موظفي هذه الشركات لا يزالون يشغلون بدون داع وظائف لا تتسجم مع مؤهلاتهم وقدراتهم، ويعجزون عن استعمال مهاراتهم لتعزيز رفاهية العراق؛

وإصراراً منا على التصرف في هذا المخزون الاحتياطي من المواد والمعدات على نحو آمن، وتحميل جهة معينة مسؤولية إعادة بناء الشركات الصناعية العسكرية وإعادة توزيع موظفيها وفقاً لما تقتضيه متطلبات تعزيز السلام والأمن والاستقرار في العراق؛  
أعلن بموجب ذلك إصدار ما يلي:

**القسم 1  
الأغراض والأهداف**

يعزز هذا الأمر النظام العام والسلامة لشعب العراق عن طريق توفير سبل تأمين وإعدام المواد التي تم التخلي عنها بعد إغلاق الشركات الصناعية العسكرية في جميع أنحاء العراق. ويستعيد هذا الأمر

ايضا ظروف الاستقرار في العراق عن طريق تحميل الوزارات المناسبة المسؤولية عن مستخدمي وموجودات الشركات الصناعية العسكرية، وتسهيل إعادة هيكلة مثل هذه الشركات لاستخدامها في أغراض سلمية وخلافة.

## القسم 2 الشركات الصناعية العسكرية

- 1- تشمل الشركات الصناعية العسكرية التي يسري عليها هذا الأمر تلك الشركات المملوكة للدولة والمذكورة في الملحق أ. لقد قرر المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة أن عدم وجود هيئة مناسبة تتولى مسؤولية المرافق والموجودات التابعة لهذه الشركات يشكل تهديدا مستمرا لقوات التحالف ولشعب العراق، وذلك اذا لم يتم تأمينها بالشكل المناسب.
- 2- تخضع عموماً للإدراج في الملحق أ الشركات التي تمتلكها الدولة والتي كانت ملحقة سابقا بمؤسسات تم حلها بناء على الأمر رقم 2 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة بتاريخ 23 مايو/أيار 2003، "حل الكيانات العراقية"، وتخضع كذلك للإدراج في الملحق أ الشركات التي كانت ملحقة سابقا بالهيئة الصناعية العسكرية.
- 3- إن الهيئة الصناعية العسكرية هي كيان تم حله تماما بناء على الأمر رقم 2 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة بتاريخ 23 مايو/أيار 2003.
- 4- يحتفظ المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة بسلطة إضافة أسماء شركات تمتلكها الدولة للملحق أ، إذا تبين أن هذه الشركات كانت تعمل سابقاً في الإنتاج الصناعي العسكري وأنها إما (أ) تهدد النظام العام والسلامة بسبب ما يوجد لديها من مخزون احتياطي و/أو مواد تم التخلي عنها قد يتم استخدامها في القيام بأعمال عنف ضد قوات الائتلاف وضد شعب العراق، أو (ب) أنها تمتلك عقارات أو موجودات ملموسة أخرى يتعذر عليها بتركيبتها الحالية توفير الحماية الكافية لها، الأمر الذي يجعلها عرضة للنهب أو لإحداث أضرار جسيمة بها أو للتدمير.
- 5- يتم إشعار وزير الصناعة خلال عشرة أيام من قيام المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة بإضافة أو حذف اسم أي شركة مملوكة للدولة إلى الملحق أ. ويقوم وزير الصناعة أيضا بإبلاغ المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة عن أي شركة تمتلكها الدولة يُعرف عنها أنها كانت تعمل في مجال الإنتاج الصناعي العسكري ولكن اسمها غير مدرج في الملحق أ.

## القسم 3 التصرف في الموجودات الصناعية العسكرية وإعادة تعيين مستخدمي شركات الإنتاج الصناعي العسكري

- 1- يحتفظ المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة بسلطة تأمين المنشآت الخاصة بالشركات المدرجة في الملحق أ، و بسلطة التصرف في موجوداتها العينية طالما يرى أن هذه المنشآت أو الموجودات أو غياب السيطرة عليها يشكل تهديداً مستمراً لقوات الائتلاف ولشعب العراق.
- 2- يحتفظ المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة كذلك بسلطة إعادة تصنيف أو إعادة تنظيم الشركات المدرجة أسماؤها في الملحق أ، إذا رأى أن ممارسته للسلطتين أو لأي منها، ضروري لسلامة قوات الائتلاف وشعب العراق، أو للحفاظ على موجودات تلك الشركات وممتلكاتها من أجل شعب العراق، أو لاستعادة الظروف الاجتماعية اللازمة لتمكين شعب العراق من تقرير مصيره. وفي حالة عدم إلحاق أحد الشركات المدرجة أسماؤها في الملحق أ بوزارة عراقية أخرى، تتحمل وزارة المالية ديون مثل هذه الشركة والمستحقات المتوجبة عليها.
- 3- يحتفظ المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة علاوة على ذلك بسلطة إعادة تعيين من تعطلوا عن العمل من عاملي تلك الشركات المدرجة أسماؤها في الملحق أ للعمل في وزارات عراقية أخرى أو في وكالات حكومية أو هيئات حكومية أو شركات مملوكة للدولة، إذا رأى أن قيامه بذلك يعزز أمن و سلامة قوات الائتلاف وشعب العراق أو يعزز من استعادة الظروف الاجتماعية اللازمة لتمكين شعب حر من تقرير مصيره.
- 4- لضمان استمرارية الاقتصاد العراقي وضمان استمرار حصول العاملين الذين جرى تعيينهم مجدداً عملاً بنص هذا القسم على رواتبهم، يضمن وزير المالية أن ميزانية أي شركة جرى إلحاقها أو إعادة تصنيفها بموجب هذا القسم، وأن المعلومات الخاصة بجداول رواتب العاملين في تلك الشركة الذين تم تعيينهم بموجب هذا القسم ستنتج تلك الشركة أو هؤلاء الموظفين الى وزاراتهم أو مواقع عملهم الجديدة. وتقدم للموظفين الذين يجري تعيينهم بموجب نص هذا القسم في وظائف جديدة ضمانات بالحصول على رواتب تعادل تلك التي كان يدفعها لهم رب العمل السابق.
- 5- يجب إشعار وزير الصناعة كتابة بأي اجراء يتخذ عملاً بما ينص عليه هذا القسم، ويجوز لوزير الصناعة، خلال 14 يوم من تلقيه الاشعار، إبداء رأي يبين فيه إذا كان مثل هذا الاجراء يخدم مصالح الشعب العراقي. ويجوز لوزير الصناعة إصدار توصيات محددة بإجراءات عمل بديلة، أخذاً بعين الاعتبار أن المدير الاداري لسلطة الائتلاف المؤقتة يحتفظ بكامل الصلاحيات، بموجب القوانين والأعراف المتبعة في حالة الحرب، بغية ضمان النظام العام والأمن في العراق واستعادتهما فيه.

#### القسم 4

#### إلحاق الشركات الصناعية العسكرية بالوزارات ودمجها

1- تُكلف وزارة الصناعة والمعادن، أو أي وزارة أخرى يعتبرها المدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة مناسبة، بتولي مسؤولية الشركات الصناعية العسكرية غير المدرجة أسماؤها في الملحق أ ومسؤولية موجوداتها ومستخدميها. وتشمل هذه الشركات جميع الشركات المملوكة للدولة التي كانت مملوكة سابقاً لمؤسسات جرى حلها عملاً بالأمر رقم 2 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة بتاريخ 23 مايو/أيار 2003، أو الشركات التي كانت تخضع لإشرافها، أو تلك التي كانت اللجنة الصناعية العسكرية مكلفة بها سابقاً.

2- قد تخضع للدمج الشركات الصناعية العسكرية التي كُلف وزير الصناعة والمعادن بتولي مسؤوليتها بموجب نص هذا القسم عملاً بالاجراءات المنصوص عليها في أوامر أخرى صدرت عن سلطة الائتلاف المؤقتة.

### القسم 5 تعليمات إدارية

يجوز للمدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة تفويض الآخرين لممارسة سلطة إصدار تعليمات إدارية بغية توضيح وتنفيذ هذا الأمر.

### القسم 6 تشريعات تتعارض مع هذا الأمر

يُعلق بموجب هذا الأمر وبقدر تعارضه مع ما ينص عليه، أي بند من بنود القانون العراقي يتعارض مع هذا الأمر أو مع الملحق أ.

### القسم 7 الدخول حيز النفاذ

يدخل هذا الأمر حيز النفاذ ويصبح ساري المفعول اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه.

.....

إل. بول بريميز  
المدير الإداري لسلطة الإنتلاف المؤقتة

الملحق أ  
شركات لجنة الصناعة العسكرية المحولة الى وزارة الصناعة والمعادن

اسم الشركة	مجال النشاط	عدد العمال الكلي	مستوى الدمار في المباني	دمار الماكينات والنهب	نقل الموظفين والموجودات الى:
1- الشهيد	انتاج النحاس	1,300	%11.9	%45	وزارة الصناعة والمعادن
2- طارق	المبيدات الحشرية والكيماويات	896	%30.6	%25	وزارة المالية
3- حمورابي	مسدسات، اسلحة صغيرة	636	%2.8	%15	وزارة المالية
4- التهادي	كهروميكانيكية	399	%10.4	%35	وزارة الصناعة والمعادن
5- ابن الوليد	اصلاح عربات مدرعة ثقيلة	926	%10.5	%60	وزارة المالية
6- الاخاء	ميكانيكية، بصريات	2382	%1.7	%20	وزارة الصناعة والمعادن
7- الرشيد	منتجات ثاني اكسيد الكربون، ميكانيكية	2290	%43.2	%50	وزارة المالية
8- الزحف الكبير	اضافات خرسانية	86	%26.1	%35	وزارة المالية
9- النعمان	حقن بلاستيك، ري	643	%6.0	%10	وزارة الصناعة والمعادن
10- العبور	معدات ميكانيكية	1217	%70.4	%100	وزارة المالية
11- المنصور	خلايا شمسية، اي سي، غازات	670	%0.2	%5	وزارة الصناعة والمعادن
12- رضوان	آلات	760	%34.0	%60	وزارة المالية
13- النداء	صبغات، قوالب، وتروس	1281	%41.8	%80	وزارة المالية
14- السلام	معدات بناء	752	%7.7	%100	وزارة الإسكان
15- ابن ماجد	هندسة، تصنيع، بحرية، الخ	1648	%21.6	%30	وزارة الصناعة والمعادن

شركات صناعية عسكرية الى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

اسم الشركة	مجال النشاط	عدد العمال الكلي	مستوى دمار المباني	دمار المعدات والنهب	نقل الموظفين والموجودات الى:
1- مركز التدريب	جميع اخصائيي	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	وزارة العمل

شركات الصناعة العسكرية التي ستنقل موجوداتها وموظفيها  
المتبقين الى وكالات اخرى من وكالات الحكومة العراقية

اسم الشركة	مجال النشاط	عدد العمال الكلي	مستوى دمار المباني	دمار المعدات والنهب	نقل الموظفين والموجودات الى:
1- جابر بن حيان	بلاستيك، مطاط، مرشحات	904	%25.7	%95	وزارة المالية
2- اليرموك	ذخائر، اسلاك شائكة	2708	%65.8	%100	وزارة المالية
3- العز	مفاتيح الكترونية	1046	%23.7	%100	وزارة المالية
4- القادسية	بنادق، قنابل يدوية، هاون	3035	%69.9	%100	وزارة المالية
5- الفداء	انظمة هيدروليكية وهوائية	1285	%50.2	%100	وزارة المالية
6- الكرامة	صواريخ، ميكانيكية	2287	%51.4	%40	وزارة المالية
7- القعقع	متفجرات، بودة، تي ان تي	5365	%36.6	%85	وزارة المالية
8- بدر	ادوات، صبغات	1631	%82.8	%100	وزارة المالية
9- تبوك	بودة العيارات النارية	532	%0.3	%20	وزارة المالية
10- الحضر	منتجات كيمياوية	572	%70.6	%100	وزارة المالية
11- 7 نيسان	صواعق، قذائف عسكرية	2652	%94.2	%100	وزارة المالية
12- الحارث	رادار، معدات لحام	1387	%0.0	%60	وزارة المالية
13- الكندي	رادار بحوث وتطوير	976	%38.0	%90	وزارة المالية

شركات الصناعة العسكرية التي ستنقل موجوداتها وموظفيها  
المتبقين الى وكالات اخرى من وكالات الحكومة العراقية

وزارة المالية	%100	%22.3	675	انظمة ري	14- سناحاريب
وزارة المالية	%75	%34.2	2900	معدات اتصال، رادار	15- سلاح الدين
وزارة المالية	%100	%50.0	448	Qa، اختبار، فحص	16- ابن رشد
وزارة المالية	%70	%25.9	5473	ذخائر، بنادق، هاون	17- حطين